

# سؤال على الهواء+معالي الشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري+01-

2441-30-42+0202-11

سعد الشثري

---

يجوز لها عند الغسل الجنابة ان تمسح فقط على شعرها نظرا للمشقة بسبب طولها اه اوجب الله جل وعلا على المرء المؤمن الغسل بعد الجنابة قال تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا - [00:00:00](#)

ومن معنى الطهارة الاغتسال بغسل جميع اعضاء البدن ومن ذلك ما يتعلق بالرأس ومن ثم لا يجزئ لانسان ان يمسح على رأسه بعد آ او في اثناء آ آ غسله من جنابة او من حيض او نفاس - [00:00:19](#)

ولكن لو كان الشعر آ مربوطا فلا يلزمه فلا يلزم الانسان ان يقوم بفكه ويكفيه اه عرض الماء عليه على الصحيح من اقوال اهل العلم. ولكن ان او ان تقتصر المرأة على المسح - [00:00:40](#)

فقط هذا لا يجزئها ولا يحل لها ان تصلي بذلك الاغتسال بل بالواجب في الغسل تعميم جميع البدن بما في ذلك الشعر والرأس بمرور الماء عليه - [00:00:59](#)